

21 ما حكم من وجد لقطة في الحج وتبرع بها؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

ذهبتي مع أبي ووجدت نقوداً مقدارها الفين ومائتين وخمسين ريالاً سعودياً أنت في جنبك الوسطى ذهبت للحج مع أبي فوجدت نقوداً مقدارها الفين ومائتين وخمسون ريالاً سعودياً عند الجمرة الوسطى - [00:00:00](#)

وهذه تبرع بها لمسجده فما حكم ذلك واجب على يعطيها نادى عليها لا يستطيع او بسرعة الله عز وجل قال ولا تحل ساقطتها الا - [00:00:18](#)